

## كشـف الخفاء

1579 - الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة .

رواه الطبراني وابن مندة في المعرفة عن ابن حنيفة عن العجماء قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره .

ورواه النسائي وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند وصححه ابن حبان والحاكم عن أبي بن كعب .

ورواه أحمد عن زيد بن ثابت واتفقا عليه عن عمرو .

ورواه الشافعي والترمذي وآخرون عن عمرو عن بعضهم أنه مما كان يتلى ثم نسخ دون حكمه وروى السيوطي الحديث في الإتيان عن زيد بن حبيش قال : قال لي أبي بن كعب : كأي ( 1 ) تعد سورة الأحزاب ؟ قلت : اثنتي وسبعين آية أو ثلاث وسبعين آية . قال : إن كانت لتعدل سورة البقرة وإن كنا لنقرأ فيها آية الرجم . قلت : وما آية الرجم ؟ قال : إذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله وإله عزيز حكيم . انتهى .

( 1 ) [ هكذا في نسختنا ولعله " كم " . وهذا معنى كلامه . دار الحديث ]